الجمهورية العربية السورية وزارة الإدارة المحلية والبيئة مدينة حلب





## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 406 لعام 2001

إن المكتب التنفيذى لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى احكام نظام عقود هيئات القطاع الادارى الصادر بالمرسوم التشريعى رقم 228 تاريخ 23/9/1969
- وعلى توجيهات وزاره الاداره المحليه رقم 3284/ك/6/د تاريخ 6/8/1997 المحاله الى مجلس المدينه لاصدار تصديق العقود بقرار من المكتب التنفيذي لمجلس المدينه وعدم الاكتفاء بالاشاره الى محضر الجلسه فقط
  - وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /45/ المنعقدة بتاريخ 24/10/2001م.

## - يقرر ما يلى –

مادة 1- المـوافقه على تصديق العقد رقم 266 تاريخ 24/10/2001 المبرم مـع السيدين ماجد ومحمود ريحاوي ولدي محمد متكافلين متضامنين والمتضمن تنفيذ مشروع تلبيس قمصان زفتيه في مختلف احياء المـدينه مرحله خامسة مناطق الاحياء الشعبيه والبالغة قيمته 2675672 ليره سوريه مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينه ويبلغ من يلزم لتنفيذه بعد استكمال اجراءات تصديقه اصولا